

**القرار رقم/٢٤٠**

**مجلس التعليم العالي**

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته وعلى أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بالمرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ وتعديلاتها. وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٨) للعام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٢/١/٢٠١٢

**يقرر ما يأتي:**

**المادة ١ - ١** - الموافقة على إحداث درجة ماجستير تأهيل وتخصص في اختصاص التشخيص المخبري في كلية الصيدلة في جامعة دمشق.

٢ - لا يعد هذا القرار نافذاً إلا بعد صدور القرار الوزاري ونشره في الجريدة الرسمية.

**المادة ٢ -** يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه وينهى العمل بالأحكام المخالفة.

دمشق في ٢٣/١/٢٠١٢

**رئيس مجلس التعليم العالي**

**وزير التعليم العالي**

**الدكتور عبد الرزاق شيخ عيسى**